

مسلم (009) " قول النبي لا نورث ما تركنا فهو صدقة " ج 2

للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعى بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الجهاد والسير من صحيحه - [00:00:00](#) تحت باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لنورث ما تركنا فهو صدقة حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد ابن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال للاخران اخبرنا عبدالرزاق - [00:00:28](#) معمر عن الزهرية عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس اتى يا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضه من فدك وسهمه من خيبر - [00:00:46](#) وقال لهما ابو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري يعني حديث ان النبي قال لا نورث ما تركنا صدقة - [00:01:06](#) قال غير انه قال ثم قام علي فعظم من حق ابي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى ابي بكر فبايعه فاقبل الناس الى علي فقالوا اصبت واحسنت كان الناس قريبا الى علي حين قارب الامر المعروف - [00:01:24](#) ايضا اورد بسنده الى عائشة رضي الله عنها قالت ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها - [00:01:47](#) مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه قال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت بعد رسول الله ستة اشهر - [00:02:07](#) قال او قالت عائشة التي قالت ذلك الظن ان عائشة التي قالت ذلك من في رواية اخرى او عروة الذي قال تراجع وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر. وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:26](#) من خيب رافدك وصدقته بالمدينة وصدقته بالمدينة فابى ابو بكر عليها ذلك. وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ - [00:03:01](#) فما صدقته بالمدينة فدفعه عمر الى علي والعباس فغلبه عليها علي واما خيبر وفدك فامسكها عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت كانتا لحقوقه التي تعرفه - [00:03:23](#) ونوابه النواب ما ينوب الانسان ينزل به من المهمات والحواجز وامرهما الى من ولي الامر قال فهم على ذلك الى اليوم قال حدسنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - [00:03:41](#) عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة اهل ومؤونة عاملي اي نفقة العامل - [00:04:03](#) عمولة تعاملي يعني القائم على الصدقات والنازر فيها فهو صدقة في وقت لا نورث ما تركنا صدقة هذه مسألة من المسائل التي كانت سببا في شقاق كبير بين المسلمين خاصة وقد استغلها الشيعة استغلالا - [00:04:23](#) سيئا وقد تقدم الكلام على شيء منها وباختصار ان فاطمة رضي الله تعالى عنها جاءت تطلب ميراثها من رسول الله صلى الله عليه

وسلم تطلب ميراثها من الرسول لا تطلب يعني من رسول الله لنفسه. انما تطلب حقها - [00:04:57](#)

الاموال التي تركها الرسول صلى الله عليه وسلم والاراضي التي تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكما سلف لها حجتها العامة وهي قول الله تعالى فان كانت واحدة فلها النصف - [00:05:25](#)

النبي ترك فاطمة وحدها بعد موته فهتم ان لها نصف تركت ابيها والعباس هو عم الرسول سيكون له النصف الاخر والعباس تطلبان ميراثهما من رسول الله. من ابي بكر فابو بكر كان قد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديث - [00:05:45](#)

نورة اسمها تركها ما تركنا صدقة وما تركناه فهو صدقة فأبى ان يعطي فاطمة والعباس شيئا من تركة الرسول للذي سمعه من النبي عليه الصلاة والسلام اعتزلت فاطمة رضي الله عنها في بيتها - [00:06:11](#)

خاصمت ابا بكر في هذه المسألة وله حجته وهي لها حجتها وهما مجتهدان بقيت في بيتها حتى ماتت بعد الرسول عليه الصلاة والسلام ستة اشهر ودفنها علي رضي الله عنه - [00:06:34](#)

ولم يؤزن بها ابا بكر يعني لم يعلم صلى الله عليه ولم يؤزن بها ابا بكر لم يقل له ان فاطمة ماتت ودفنها فالشيعة الزيوت الذين هم من اخف طوائف الشيعة - [00:06:58](#)

ان سألتهم عن ابي بكر هم لا يتجرأون عن الزيوت لا تتجرأون على الطعن في ابي بكر ولكن يغمزون غمزا فيقولون لنا ام معصومة ماتت وهي مخاصمة له معنى انها معصومة وخاصمته وانه المخطئ - [00:07:17](#)

هكذا لكن الرافضة يلعنون ابا بكر ويلعنون عمر رضي الله تعالى عنه بسبب هذا فاتخذ الشيعة من هذا الحديث ذريعة ذريعة للنيل من الشيخين الكريمين ابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما - [00:07:39](#)

وابو بكر الذي تصدق بكل مال على عهد رسول الله لم يكن له ولا يظن به انه يعطي الناس مواريتهم وحقوقهم من ابائهم وامهاتهم وآ مورثيهم ويترك بنت رسول الله - [00:08:01](#)

صلى الله عليه وسلم يحرمها من ميراثها وما الفائدة له في ذلك رضي الله تعالى عنه هو يعلم تمام العلم ما جاء في كتاب الله في ذلك الا انه تمسك بالذي سمعه من رسول الله - [00:08:19](#)

عليه الصلاة والسلام. اما فاطمة ولم ترى في ذلك مقنعا لها امام النصوص الاخرى كقوله سبحانه ان كانت واحدة فلها النصف وورث سليمان داود قول زكريا يرثني من ويرث من ال يعقوب - [00:08:36](#)

الجمهور قالوا هذا ميراث علم ونبوة. فالله تعالى اعلم ورضي الله عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عن فاطمة وعن علي عليهما السلام رضي الله عنه كل هؤلاء جميعا اللهم امين - [00:08:57](#)

قال باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين حدثنا يحيى ابن يحيى وابو كامل فضيل ابن حسين كلاهما عن سليم ولا يحيى اخبرنا سليم ابن اخضر عن عبيد الله بن عمر حدثنا نافعا عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله - [00:09:16](#)

صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما هذا والله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد واله الحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:37](#)